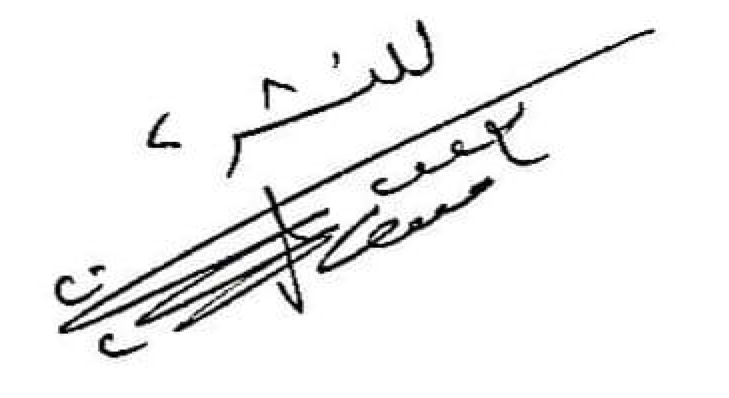




رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات تنفيذية
رقم (٣٧) لسنة ٢٠٢٣
ملحق للتعليمات التنفيذية
رقم [١] لسنة ٢٠٢٣

سبق وأن أصدرت المصلحة الكتاب الدوري رقم [٩] لسنة ٢٠٢٢ بشأن أحكام القانون رقم [١٥٣] لسنة ٢٠٢٢ بشأن التجاوز عن مقابل التأخير والضريبة الإضافية، وتجديد العمل بالقانون رقم [٧٩] لسنة ٢٠١٦، والتعليمات التنفيذية رقم [١] لسنة ٢٠٢٣ بشأن ضوابط الجمع بين الإعفاء المقرر بالقانون رقم [١٦] لسنة ٢٠٢٠ والتجاوز عن مقابل التأخير المنصوص عليه فى القانون رقم [١٥٣] لسنة ٢٠٢٢ .

ومن خلال متابعة أداء المصلحة تبين أن هناك تباين فى التطبيق التنفيذي من قبل الوحدات التنفيذية بالمصلحة للبند ثالثاً من التعليمات التنفيذية رقم [١] لسنة ٢٠٢٣

لذا تنبه المصلحة مشدداً على كافة وحداتها ضرورة الإلتزام بالأتي :

أولاً : يتم إحتساب مقابل التأخير على ضريبة المرتبات وما فى حكمها وفقاً لأحكام المادة [١١٠] من القانون رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ ، كما يلي :

١- مُقابل تأخير على عدم الإلتزام بالسداد الشهري لضريبة المرتبات وما في حكمها [خلال الخمسة عشر يوماً الأولى من كل شهر عن المبالغ المدفوعة عن الشهر السابق] وفقاً لأحكام المادة [١٤] من القانون (٩١) لسنة ٢٠٠٥، والمادتين رقمي [١٣، ٢١] من اللائحة التنفيذية لذات القانون.

٢- مُقابل تأخير على الفروق الضريبية الناتجة عن فحص المزايا النقدية والعينة... إلخ، الخاضعة للضريبة وفقاً لنص المادة (١١) من اللائحة التنفيذية رقم (٩٩١) لسنة ٢٠٠٥.

٣- مُقابل تأخير على فروق ضريبة إقرار التسوية السنوية وفقاً لأحكام المادة [١٤] من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥.

وتلتزم شعبة فحص المرتبات وما في حكمها بإخطار شعبة الحجز والتحصيل ببيان تحليلي بذلك.

هشام مكاوي/ مكتب رئيس المصلحة / محمد سرور/ رجب محروس

٣/٣٠٢
٢٠٢٣/٢/٢٠



ثانياً : نطاق الإستفادة من القانونين رقمى [١٦] لسنة ٢٠٢٠ ، [١٥٣] لسنة ٢٠٢٢ :

- تقتصر الاستفادة من أحكام الفقرة الرابعة من القانون رقم [١٦] لسنة ٢٠٢٠ – الإعفاء من نسبة الـ [٣٠%] من مقابل التأخير - على المسلسل (٢، ٣) من البند أولاً من هذه التعليمات.
- تسري أحكام القانون رقم [١٦] لسنة ٢٠٢٠ فقرة رابعة على جميع الفترات الضريبية [السابقة / التالية على تاريخ العمل بالقانون رقم (١٦) لسنة ٢٠٢٠] التى يتم الإتفاق بشأنها مع المأمورية المختصة - قبل صدور قرار لجنة الطعن – بعد تاريخ العمل بالقانون رقم [١٦] لسنة ٢٠٢٠.
- يتم تطبيق أحكام القانون رقم [١٦] لسنة ٢٠٢٠ أولاً ثم يليه تطبيق أحكام القانون رقم [١٥٣] لسنة ٢٠٢٢، وبذات القواعد والإجراءات والشروط المنصوص عليها بالتعليمات التنفيذية رقم [١] لسنة ٢٠٢٣.
- تسري أحكام القانون رقم [١٥٣] لسنة ٢٠٢٢ على المسلسل (١، ٢، ٣) من البند أولاً من هذه التعليمات.

ثالثاً : كيفية معالجة الرصيد الدائن للممول/ المسجل الناشئ قبل/ بعد تاريخ العمل بالقانون رقم [١٥٣] لسنة ٢٠٢٢:

- بالنسبة للتسويات التى تمت قبل تاريخ العمل بالقانون [١٥٣] لسنة ٢٠٢٢ وقام الممول/ المسجل بسداد أصل دين الضريبة ومقابل التأخير كاملاً أو جزء منه فإنه لا يجوز لهذا الممول/ المسجل المطالبة بإسترداد ما سبق سداده كمقابل تأخير ولا مجال لتطبيق هذا القانون ألا فيما يتعلق بالجزء غير المسدد من مقابل التأخير إن وجد.
- بالنسبة للتسويات التى تمت بعد تاريخ العمل بالقانون [١٥٣] لسنة ٢٠٢٢، يتم تطبيق قانون التجاوز بشأنها وفى حال تجاوز ما قام الممول/ المسجل بسداده عن قيمة أصل الضريبة المستحق فيتم إستخدام هذه الزيادة فى سداد نسبة الـ [٣٥%] غير المتجاوز عنها وفي حال استمرار وجود رصيد دائن بعد سداد نسبة الـ [٣٥%] المشار إليها فيتم تفعيل نص المادة (٣٢) من القانون رقم (٢٠٦) لسنة ٢٠٢٠.



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

وفيما يلي مثال توضيحي، على وعاء ضريبة المرتبات ومافي حكمها، وتم الإتفاق باللجنة الداخلية وأسفر الإتفاق عن إحتساب مُقابل التأخير كالأتي :

١- إحتساب مُقابل تأخير على عدم الإلتزام بالسداد الشهري بقيمة [٣٠,٠٠٠ جنيه].
٢- إحتساب مُقابل تأخير على فروق ضريبة التسوية السنوية بقيمة [١٠,٠٠٠ جنيه].
٣- إحتساب مُقابل تأخير على فروق ضريبة الفحص بقيمة [٦٠,٠٠٠ جنيه].
إجمالي مُقابل التأخير [١٠٠,٠٠٠ جنيه].

ويكون تطبيق البند ثانياً من هذه التعليمات كما يلي :

١- تطبيق أحكام القانون رقم [١٦] لسنة ٢٠٢٠ على المسلسل (٢، ٣) من المثال كالاتي :

قيمة الإعفاء وفقاً للقانون [١٦] لسنة ٢٠٢٠:

= [٦٠,٠٠٠ + ١٠,٠٠٠] × ٣٠% = ٢١,٠٠٠ جنيه.

٢- تطبيق أحكام القانون رقم [١٥٣] لسنة ٢٠٢٢ على المسلسل (١، ٢، ٣) من المثال كالاتي :

وعاء التجاوز وفقاً للقانون [١٥٣] لسنة ٢٠٢٢:

= [٣٠,٠٠٠] + [٦٠,٠٠٠+ ١٠,٠٠٠ × ٧٠%]

= ٣٠,٠٠٠ + ٤٩,٠٠٠ = ٧٩,٠٠٠ جنيه

قيمة التجاوز عن مقابل التأخير = ٧٩,٠٠٠× ٦٥% = ٥١,٣٥٠ جنيه

وبذلك يكون مقابل التأخير المطلوب سداده عن ضريبة المرتبات ومافي حكمها في هذا المثال = [١٠٠,٠٠٠] – [٢١,٠٠٠ + ٥١,٣٥٠] = ٢٧,٦٥٠ جنيه

وعلى كافة الجهات المختصة - كل فيما يخصه - متابعة تنفيذ هذه التعليمات التنفيذية بكل دقة.

والله ولى التوفيق ؛؛؛

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

"مختار توفيق عباس"

صدر في : / ٢ / ٢٠٢٣

هشام مكاوي/ مكتب رئيس المصلحة / محمد سرور/ رجب محروس